

بينها عيد الغدير الالهوار تنشر العطلات الرسمية التي صوت عليها البرلمان



نشر نم قانون العطلات الرسمية التي صوت عليها البرلمان بينها عطلة عيد الغدير.

المادة - ٢ - تعد الأيام التالية ، عطلة رسمية خاصة بالإضافة إلى العطلات الرسمية المنصوص عليها

في هذا القانون بحسب الآتي :-

أولاً. المسيحية :

أ. ميلاد السيد المسيح

ب. يوماً العيد الكبير .

ثانياً. الموسوية :

أ. يوم الكفارة .

ب. يوماً عيد الفصح .

ج. يوماً عيد المظلة .

ثالثاً - الصابئية :

أ. يوماً (٥) و (٦) نيسان عيد البنجة .

ب. يوماً (٧) و (٨) آب العيد الكبير .

ج. يوماً (٢٣) تشرين الثاني العيد الصغير .

د. يوماً عيد وهنة لمافة .

رابعاً - الايزيدية :

أ. يوماً الجمعة الأول من شهر كانون الأول .

ب. يوماً الأربعاء الأول من شهر نيسان الشرقي .

ج. (٢٣-٣٠) أيلول الشرقي .

د. (١٨-٢١) تموز الشرقي .

المادة - ٣ - أولاً - لمجلس الوزراء أن يقرر عطلة رسمية مؤقتة لمناسبات خاصة على أن لا تزيد على

(٧) سبعة أيام في السنة .

ثانياً - لمجلس الوزراء أن يقرر إعادة الدوام في يوم السبت .

المادة - ٤ - أولاً- يلغى قانون العطلات الرسمية رقم (١١٠) لسنة ١٩٧٢ .

ثانياً- يلغى قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (٨٨٦) لسنة ١٩٧٩ وقرار مجلس قيادة

الثورة (المنحل) رقم (٢١٠) لسنة ١٩٨٩ .

ثالثاً- يلغى قرار مجلس الحكم رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ .

رابعاً- يلغى الأمر رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٥ .

المادة - ٥ - لمجلس الوزراء اصدار تعليمات لتسهيل تنفيذ أحكام هذا القانون .

المادة - ٦ - ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .





الأسباب الموجبة

لغرض إبراز المناسبات الرسمية المرتبطة بحياة ومشاعر الشعب العراقي ، وتنظيم العطلات

الرسمية .

شرع هذا القانون .

